Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الواحدة؛ أما الرفع فلأن إلى فى الطلاق إما لمجاز الجنس كما تقول: «زيد الرجل» أى: هو الرجل المعتد به.

وإما للعهد الذى مثلها فى ﴿فعصى فرعون الرسول﴾ [المزمل:١٦] أى: وهذا الطلاق المذكور عزيمة ثلاثًا، ولا تكون للجنس الحقيقى لئلا يلزم الإخبارعن العام بالخاص كما يقال: الحيوان إنسان، وذلك باطل إذ ليس كل حيوان إنسانا ولا كل طلاق عزيمة، ولا ثلاثا، فعلى العهدية يقع الثلاث، وعلى الجنسية تقع واحدة كما قال الكسائى.

وأما النصب فلأنه محتمل لأن يكون على المفعول المطلق وحينئذ يقتضى وقوع الطلاق الثلاث إذ المعنى: فأنت طالق ثلاثا، ثم اعترض بينهما بقوله: والطلاق عزيمة؛ ولأن يكون حالاً من الضمير المستتر فى عزيمة، وحينئذ لا يلزم وقوع الثلاث؛ لأن المعنى: والطلاق عزيمة إذا كان ثلاثًا، فإنما يقع ما نواه، هذا ما يقتضيه معنى اللفظ مع قطع النظر عن شىء آخر.

وأما الذى أراده هذا الشاعر المعين فهو الثلاث لقوله بعد:

فَبِينى بها إنْ كنت غير رفيقة
وما لا مرىءٍ بعد الثلاث مقدمُ

وقال فى المواضع التى يعود الضمير فيها على متأخر لفظا ورتبة: منها أن يكون الضمير مرفوعًا بنعم، أو بئس، ولا يفسر إلا بالتمييز نحو: نعم رجلاً زيد، وبئس رجلاً عمرو، ويلتحق بهما فعُل «بضم العين» الذى يراد به المدح والذم نحو ﴿ساء مثلاً القوم﴾ [الأعراف: ١٧٧] ﴿كبرت كلمة تخرج من أفواهم﴾ [الكهف:٥] وظرف رجلاً زيد، وعن الفراء والكسائى أن المخصوص هو الفاعل، ولا ضمير فى الفعل، ويرده نعم رجلاً كان زيد، ولا يدخل الناسخ على الفاعل، وأنه قد يحذف نحو: ﴿بئس للظالمين بدلاً﴾ [الكهف: ٥٠][1].

وقال فى الكلام على «ما خلا»: وزعم الجرمى، والربعى، والكسائى،

(١) مغنى اللبيب ٢ : ٩٩ .